

الجامع الصغير

{ باب الأذان } .

محمد عن يعقوب عن أبي حنيفة الأفضل للمؤذن أن يجعل إصبعيه في أذنيه وإن لم يفعل فحسن ويستقبل بالشهادتين القبلة ويحول رأسه يمينا وشمالا بالصلاة والفلاح وإن استدار في الصومعة فحسن (والتثويب في الفجر حي على الصلاة حي على الفلاح مرتين بين الأذان والإقامة حسن وكره في سائر الصلوات) وقال أبو يوسف لا أرى بأسا أن يقول المؤذن : السلام عليك أيها الأمير ورحمة الله وبركاته حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الصلاة يرحمك الله مؤذن أذن على غير وضوء وأقام قال : لا يعيد والجنب أحب إلى أن يعيد وإن لم يعد أجزاه وكذلك المرأة تؤذن وترسل في الأذان ويحدر في الإقامة ويجلس بين الأذان والإقامة إلا في المغرب قال يعقوب : رأيت أبا حنيفة يؤذن في المغرب ويقيم ولا يجلس وقال أبو يوسف ومحمد : يجلس أيضا في المغرب جلسة خفيفة رجل صلى في بيته أو صلى في سفر بغير أذان وإقامة كره وتجزيه رجل صلى في مسجد قد صلى فيه أهله فبغير أذان وإقامة